

ط  
ارتقا  
رجل  
عليه

قال لو لولا ان مات فلان من ارضه الفان وان كنت ابن عمي فلك من  
ارثه الف درهم **الجواب** انما مال الميت تكون الف درهم  
ويكافئ له عايشة وعشر من بيتا فحصة كل بنت الف درهم  
وحصة الابن الفان وكذا ان ابن عمك كان البنات الثلث ابني  
عشر من الف درهم والباقي له **مسألة** سأل في رجل  
اخا قد ح ما ليس له فغضب بعض جلاله وجوزم لبا في **الجواب**  
انه كسب بعضه وعرف في الباقي فاصبح الماء بالدم  
**مسألة** سأل عن امرأة ادعت ان زوجها ما قار بها  
منذ تزوج بها وانهما لم يخلفا **الجواب** انما يخلف  
فيوم ان تخلفا بمضنة فان غابت المضنة فقد كذبت وان لم  
تعب فقد صدقت **مسألة** سأل في رجل وقع الي امراته  
كيسا فملا فاحتجوا بمعال لهما انت طالق ان تخضع او تنقذه  
او ترضه او تسره حتى وانكحها لئن ان لم تفرغ منه ولعظيمني  
الليس **الجواب** ان الكيس كان مجلوا امر السكر والمال فترضعه  
للزوجة في الماء الحسا حتى يذهب ويتفرغ الكيس اليه فارغا  
**مسألة** سأل عن خمسة رجال زفوا امرأة فوجب على  
احدهم القتل وعلى الثاني الرجم وعلى الثالث الحد وعلى الرابع نصف الحد  
وعلى الخامس لا شيء عليه **الجواب** ان الاول تسحل الرضا  
فصار مرتدا فوجب قتله والثاني كان فحسنا حتى علم الرجم والثالث  
غير محمي فوجب عليه الحد والرابع كان عبدا فوجب عليه نصف الحد  
والخامس كان مجنونا فله سب على **مسألة** سأل في امرات  
فهرت مما وكفها على نفسها حتى وثقها المماوك وهو كارة لذلك **الجواب**  
ان المملوك خاف ان يقتل المرأة او يضره بها ويحيها ان لم يفعل

نفر

957

فلا يحق عليه وان لم يخف ذلك لم يند نصف الحد والمرأة ابن  
كانت محصنة ووجب رجمها والا فجلده **مسألة** سأل في رجل  
رجل صلي يبيع فسل عن عيونه فطلعت امرأته وعن يسارها  
بطلت صلواته ونظر الى النساء فوجب عليه الف درهم بلزها فوقفه  
**الجواب** ان الرجل المسلم عن عيونه نظر الى رجل كان زوج امراته  
غاب عنها فترة وجعل بها هن وانما اقدم من سفره فليس له بعد  
النظر الى وجهها الا في امراته من غير يسار فخطب في ثوبه  
وما كبره فوجب عليه اعاقبة الصلوة ونظر الى النساء فراق الحد  
كان عليه دين فوجب عليه اراه **مسألة** سأل في امرام  
يصلون باربعه نفر فدخل المسجر رجل اخر فصلي معهم عن عيونه القبله  
فلما سلم الامام عن عيونه فنظر الى الرجل وجب على الامام القتل ووجب  
تسليم امراته الى ذلك الرجل ووجب على من صلوا مع الامام الخسلة  
لكل واحد ثمانين جلدة ووجب هدم المسجد بالكلية **الجواب**  
ان الذي صلى معهم كان قن ساف وخطب امراته عند اخيه والفق  
ان ذلك الامام قتله واخذ امرأته واخذها كانت امراته  
وشهد اربعة صلوات الامام انها امراته فاخذ ذلك للفقول  
وعمرها وجعلها مسجدا فوجب القتل عليه ووجب على امر السلمان  
ياخذ امرأته ويرد الي زوجها ويحب على جلد الارضه بشهادة  
الزور ووجب خرب المسجد وجعله رارا كانت **مسألة**  
سأل في رجل وامرأة ليا غلام بين فقيل لهما فقال الرجل  
فديت من ابني جديا واخي عتقها وانا ظليل لهما وقالت المرأة  
فديت من اخي جديا واخي خالهما وانا امرأة ايها **الجواب**  
ان الرجل كان ابالها والامرأة كانت ابالها **مسألة** سأل في امرات

Copyright © King Saud University